



تعهد بتلبية احتياجاتهم لزيادة تحصيلهم العلمي السبوعي لزيادة مخصصات الطلبة في الأردن: الإعانة الحالية لا تواكب الغلاء وفرض الضرائب



السبوعي متوسطا طلبة الطب وطب الأسنان في الأردن



الحميدي السبوعي مع د. ربي جبر أثناء الندوة

المكتب الثقافي في الأردن أولا يحاول للعمل على حل أي مشاكل أو مصاعب تواجههم إن كانت مالية أو إدارية أو دراسية، مؤكدا أن هذا الملف سيكون من أبرز أولوياته. وأشار السبوعي بالمستوى العلمي المتقدم وحصولهم على درجات مرتفعة خلال الفترة الماضية، متمنيا لهم التوفيق في دراستهم وفي حياتهم العملية بعد التخرج.

وبين السبوعي أنه سيعمل خلال الفترة المقبلة على إرجاع ضم الأردن إلى خطة البعثات لتخصصي الطب البشري وطب الأسنان وذلك لما تتمتع به جامعات المملكة من مستوى تعليمي متقدم وممتاز وموآبتها لوسائل وطرق الطب الحديث. ولفت إلى أنه سيكون متواصلا خلال الفترة المقبلة مع القائمين على الرابطة ومع

الأردن الذي تسبب في زيادة الأعباء المادية على كامل الطلبة بشكل مباشر، مشيرا إلى أن الحل بزيادة الإعانة للطلبة فورا. وشدد على ضرورة إقرار قانون الإكلينيكي لطلبة طب الأسنان وذلك لمساعدة الطالب على شراء الأدوات الأسبوعية والفصلية ذات التكلفة العالية التي يحتاجها باستمرار في العملية التعليمية.

وإشارة إلى أن هذه المطالبات إعباء الطالب الشهري وذلك بسبب غلاء المعيشة، خصوصا بعد قانون الضريبة الجديد في

ملف الطلبة في الأردن سيكون من أولوياتي



أكد النائب الحميدي السبوعي على ضرورة زيادة الاهتمام بالطلبة الدارسين بالخارج بشكل عام وطلبة الطب وطب الأسنان في الأردن على وجه الخصوص، وذلك من خلال دعمهم من الناحيتين المادية والمعنوية للمساهمة في رفع مستواهم وقدرتهم على زيادة تحصيلهم العلمي. وقال السبوعي بعد مشاركته في ندوة «معا لغد

تسوية ما يقارب 900 مليون دينار في حساب العهد

«الميزانيات» تطالب الجهات الحكومية بجدية معالجة ملاحظات الجهات الرقابية للحفاظ على المال العام

عن أعمال الرقابة المسبقة والمخالفات المالية والحوكمة والتمتية المستدامة والاستدامة المالية. وأضاف أن أهم المخاطر الناتجة عن عدم جدية التعامل هي تأخر إنجاز الخطة التنموية للدولة وضعف الإدارة الحكومية في إجراءات التعاقد وتنفيذ المشاريع، وهدر المال العام بتحميله مبالغ إضافية نتيجة صدور العديد من الأوامر التغييرية إضافة إلى تأخر الانتفاع من المشاريع واستغلالها بالشكل الأمثل بسبب تأخر تنفيذها. وأكد العدساني حرص اللجنة على الرقابة وفحص السجلات المحاسبية والحسابات الختامية والمطالبة بجدية الجهات المختصة في توافي ومعالجة الملاحظات، وذلك للحفاظ على المال العام وحمايته وتحقيق المصلحة العامة.

والتجاوز على اعتمادات الميزانية خصما على حسابات الأصول المتداولة المحلية والأجنبية، وضعف الربط بين الخطط وبرامج الجهات المشمولة بالرقابة بشأن تنفيذ مشاريعها وبين خطط وبرامج الوزارات والجهات ذات الصلة ومنها وزارة الكهرباء والماء ووزارة الأشغال العامة وبلدية الكويت وبنك الائتمان، موضحا أن اللجنة أكدت على الجهات الحكومية ضرورة معالجة القضايا التي تمت مناقشتها. وبين العدساني أن اللجنة ناقشت أهم المؤشرات ونتائج تحليل البيانات المالية والإجمالية للجهات المشمولة برقابة ديوان المحاسبة ومشاريع خطة التنمية والتكاليف والدراسات وأهم المستجدات وأهم الملاحظات الناتجة

وعدم جاهزية معظم الجهات الحكومية للتعامل مع تأثير الكوارث على أنظمة تقنية المعلومات والخدمات المقدمة من خلالها، بالإضافة إلى مخاطر عدم تفعيل الحكومة الإلكترونية. وقال العدساني في تصريح صحفي إنه تم أيضا بحث تضخم حساب «العهد» من الأصول المالية المحلية وحساب مدينة أخرى والأصول المتداولة الأجنبية ودفعات واعتمادات نقدية بالخارج. وكذلك البحث والتدقيق في العجز بالموازنة العامة للدولة والسداد من خلال إصدار السدادات الحكومية. كما تم أيضا بحث حل اختلاف وجهات النظر بين ديوان المحاسبة وديوان الخدمة والتأكيد على تفعيل اختصاصات ديوان المحاسبة وعدم عرقلة أعماله في كل

الوزارات والجهات الحكومية والشركات التابعة. وأضاف العدساني أن اللجنة أكدت على الحكومة ضرورة الالتزام بالمادة 146 من الدستور والتدقيق بقواعد الميزانية، مبينا أنه تمت تسوية ما يقارب 900 مليون دينار في حساب العهد الذي ارتفع من ناحية أخرى نحو مليار دينار، حيث وصل إجمالي حساب العهد نحو 6 مليارات دينار. وأشار العدساني إلى أن مناقشتها مع ديوان المحاسبة هي الملاحظات المستمرة عن تقديم الحساب الختامي للإدارة المالية للدولة بما لا يظهر حقيقة المركز المالي، والتأخر في تقديم بعض الجهات المشمولة برقابة الديوان صورة من الحسابات الختامية. بالإضافة إلى الصرف



رياض العدساني

اللجنة أكدت على الحكومة ضرورة الالتزام بالمادة 146 من الدستور والتدقيق بقواعد الميزانية



اجتمعت لجنة الميزانيات والحساب الختامي الأسبوع الماضي مع كل من ديوان المحاسبة وديوان الخدمة المدنية ووزارة المالية والمراقبين الماليين وتمت مناقشة عدة موضوعات أهمها مطالبة الجهات الحكومية المشمولة بالرقابة بجدية تلافى ملاحظات الجهات الرقابية وذلك للحفاظ على المال العام وإيقاف هدر الموازنة. وأوضح مقرر اللجنة النائب رياض العدساني أن من بين الموضوعات التي تمت مناقشتها أهم المؤشرات والموضوعات عالية المخاطر مع ديوان المحاسبة ووضع آلية حول كيفية التعامل مع تلك الملفات والتي تتعلق بالرقابة على المشاريع وأيضا القصور في أحكام الرقابة على العلاج بالخارج.

10 نواب لتخصيص ساعتين من جلسة الأربعاء القادم لمناقشة تصميم مصفاة الزور

قدم 10 نواب طلبا لتخصيص ساعتين من جلسة الأربعاء 28 نوفمبر الجاري لمناقشة تداعيات فضيحة سوء تصميم مصفاة الزور ونص الطلب على ما يلي:

بعد سنوات طوال من تقديم القيادة السياسية الدعم اللامحدود للقيادات النفطية ضد الحملات المعارضة لفكرة إنشاء المصفاة الرابعة (مصفاة الزور) على أسس غير تجارية في سابقة هي الأولى على مستوى مصافي العالم، بحجة أن هذا المشروع «مطلب وطني واستراتيجي ويبيّن هدف إلى توفير زيت الوقود اللازم لمحطات توليد الكهرباء في الكويت، وحماية البيئة»، تكفل هذا الدعم بقيام القطاع النفطي بتاريخ 13 أكتوبر 2015 بتوقيع عقود إنشاء المصفاة بقيمة إجمالية تبلغ 4.87 مليارات دينار كويتي (16 مليار دولار) بطاقة تكريرية تبلغ 615 ألف برميل يوميا يمثل زيت الوقود غير المحدي اقتصاديا وأقل المنتجات النفطية سعرا الجزء الأكبر منها (225 ألف برميل يوميا) لتوفير إمدادات ثابتة لمحطات توليد الكهرباء. ولكن انضج بعد التصميم وتوقيع العقود ومباشرة إنشاء المصفاة عدم حاجة مولدات وزارة الكهرباء له، حيث ستعمل على منتج الغاز الطبيعي المسال بدلا من زيت الوقود مما سيتسبب في تكبد المال العام خسائر وأرباحا غير محققة بقيمة قد تتجاوز 15 مليار دولار لتعديل تصميم المصفاة لمعالجة فائض زيت الوقود غير المرغوب به، وعليه، وبموجب المادة 112 من الدستور والمادة 72 من القانون رقم 12 لسنة 1963 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، نحن الموقعون أدناه نقدم بطلب تخصيص ساعتين من جلسة يوم الأربعاء الموافق 28 نوفمبر 2018 وذلك لمناقشة واستعراض ما يلي:

- 1- تداعيات الخسائر المالية الجسيمة لمصفاة الزور.
- 2- ترشيح المتورطين بفضيحة تصميم مصفاة الزور من قيادات قطاع التخطيط والمشاريع الرأسمالية في مؤسسة البترول الكويتية آنذاك لشغل منصب الرئيس التنفيذي لها بدلا من محاسبتهم وإحالتهم إلى هيئة المحاكمات التأديبية.
- 3- وكذلك مناقشة هبوط القدرة الإنتاجية لشركة نفط الكويت عن المخطط له نصف مليون برميل يوميا بما له من انعكاسات خطيرة على الاقتصاد الوطني وقدم العائلات النواب عمر الطبطبائي وفصيل الكندري وصلاح خورشيد وعبد الوهاب الباطين ود. عودة الرويعي ود. خليل أبل ويوسف الفضالة ومبارك الحجر وفهد الله فهد وأحمد الفضل.

إدراج مشروع بقانون لتعديل «الرعاية السكنية» على جدول أعمال جلسة الثلاثاء

أدرج على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة المقرر عقدها الثلاثاء المقبل مشروع بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقانون رقم (27) لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية، ونص مشروع القانون على ما يلي:

مادة أولى: تضاف فقرة جديدة للمادة (32) من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه نصها التالي: «وتصدر وثيقة التملك باسم أرملة الشهيد الكويتية، وفقا للضوابط التي يصدر بها قرار من الوزير، بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة».

مادة ثانية: تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة الرابعة بالمادة (17) من القانون رقم 27 لسنة 1995 المشار إليه، نصها التالي: «واستثناء من أحكام الفقرة السابقة يجوز للمؤسسة بيع بدائل الرعاية السكنية (بيت، قسيمة، شقة) المستردة طبقا لأحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه وذلك بالمراد العلني، ووفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس إدارة المؤسسة».

مادة ثالثة: على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. ونصت المادة الإيضاحية على ما يلي:

حرصت الكويت دائما على إعلاء قيمة الشهادة ورفع قدر الشهداء وأسرهم، فأصدرت المرسوم رقم (38) لسنة 1991 في شأن تكريم الشهداء، وأدخلت عليه تعديلات عدة كان أبرزها بموجب المرسوم رقم (325) لسنة 2011 الذي حدد صور تكريم الشهداء وأسرهم ماديا ومعنويا، وقد وردت إحدى صور تكريم أسر الشهداء في نص المادة (15) من قانون الرعاية السكنية رقم (47) لسنة 1993 وذلك بتقرير أولوية أسر الشهداء في الحصول على الرعاية السكنية، بما يتماشى مع أنظمة الإسكان وطبقا لما قرره المرسوم رقم (38) لسنة 1991 من تقديم الرعاية السكنية المناسبة لأسر الشهداء، وزيادة في تكريم أسر الشهداء وأخذها في الاعتبار فإن أول أفراد أسرة الشهيد بالتكريم هو أرملة الشهيد - الكويتية - التي حافظت من بعده على أسرته وكرست حياتها لأولادها وأوقفتها عليهم باذلة عمرها لأجلهم، فقد بات من الملائم تكريم هذه الأرملة - أو الأرملة الكويتيات إن تعددن - تكريما خاصا يليق بتضحياتها، وذلك باستحداث نص جديد في قانون الرعاية السكنية، يكفل لها الحصول على وثيقة تملك البديل السكني المخصص لأسرة الشهيد باسمها منفردة. لذا جاء التعديل المقترح بإضافة فقرة للمادة (32) من القانون (47) لسنة 1993 المشار إليه، بهدف منح أرملة الشهيد الحق في استصدار وثيقة تملك البديل السكني المخصص لأسرة الشهيد باسمها منفردة (سواء كانت من دون أولاد أو مع وجود أولاد حصلوا أم لم يحصلوا بعد على الرعاية السكنية). وأيضا حدد قانون ونظام الرعاية السكنية بنصوص واضحة جلية شروط وقواعد تخصيص والإنتفاع بالبيت الحكومي، وقد يسفر تطبيق تلك القواعد عن توافر بعض البدائل السكنية المتمثلة في (بيت، شقة، قسيمة) من وقت لأخر لدى المؤسسة، وذلك نتيجة لإلغاء قرارات تخصيص هذه البدائل وسحبها واستردادها، بسبب إخلال المتكفنين بالالتزامات والشروط التي تفرضها تلك الأحكام، أو الوفاة دون أسرة مستحقة، أو التنازل النهائي.. الخ، وذلك طبقا للقواعد المقررة في هذا الشأن، ومن ثم يتم تخصيص هذه الوحدات السكنية المستردة من جديد لأسر كويتية أخرى مستحقة لديها طلبات رعاية سكنية مسجلة لدى المؤسسة. كما حدد القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية قيمة البيت الحكومية بالقيمة الفعلية مضافا إليها الثمن الرمزي للقسيمة، ويمتد قانونا أن تجاوز قيمة البيت (التكلفة الفعلية + صمن الأرض) قيمة القرض المقر لبناء أو لشراء المسكن الحكومي (سبعين ألف دينار). في ضوء أحكام قانون ونظام الرعاية السكنية الحالي فإنه يمتنع على المؤسسة بيع أي وحدة سكنية إلا في حال توافر فائض بعد تلبية جميع طلبات مستحقي الرعاية السكنية، وحيث إن قيمة الوحدة السكنية المستردة قد تكون بقيمة سوقية عالية في الوقت الذي يتم فيه الاسترداد، وحلا للمنع التشريعي من بيع المؤسسة للوحدات السكنية، وعملا على تنمية موارد المؤسسة وذلك بما يعود بالنفع على المشاريع المستقبلية والحالية التي تقوم بها المؤسسة. لذا جاء مقترح القانون المعروض بإضافة فقرة جديدة بعد الفقرة (4) من القانون رقم (27) لسنة 1993 المشار إليه، والذي يجيز للمؤسسة بيع الوحدات السكنية المستردة، وفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس إدارة المؤسسة.

الخير بين يديك

يمكنكم التبرع عن طريق تطبيق بيت الزكاة على الهواتف الذكية zakatHouse - بيت الزكاة



عيش حياتك وعطهم حياة



هيئة حكومية مستقلة
INDEPENDENT GOV. AUTHORITY
دولة الكويت

بيت الزكاة

خدمة المتبرعين
9 4 4 4 3 3 6 6